

قانون رقم ١٣٠ لسنة ١٩٩٣

بربط موازنة هيئة المحطات النووية لتوليد الكهرباء للسنة المالية ١٩٩٤/٩٣

باسم الشعب
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة هيئة المحطات النووية لتوليد الكهرباء للسنة المالية ١٩٩٤/٩٣ بمبلغ ٣٨٨٥٧٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثمانية وثلاثون مليونا وثمانمائة وسبعة وخمسون ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدر صافي الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٩٤/٩٣ بمبلغ ١٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره عشرة آلاف جنيه) موزعة كالتالي :

أجور بمبلغ ٣٦٥٠٠٠ جنيه يستبعد منه مبلغ ٣٦٤٨٠٠٠ جنيه بالتحصيل من الاستخدامات الاستثمارية وتبلغ صافي الأجور ٢٠٠٠ جنيه .

نفقات جارية وتحويلات جارية بمبلغ ٣٤٨٣٠٠٠ جنيه يستبعد منه مبلغ ٣٤٧٥٠٠٠ جنيه بالتحصيل من الاستخدامات الاستثمارية وتبلغ صافي النفقات الجارية والتحويلات الجارية ٨٠٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية للسنة المالية ١٩٩٤/٩٣ بمبلغ ٢٠٠٠ جنيه (فقط وقدره عشرون ألف جنيه) .

(المادة الرابعة)

قدر فائض العمليات الجارية بمبلغ ١٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره عشرة آلاف جنيه) كله فائض مرحل .

(المادة الخامسة)

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٤/٩٣ بـ ٣٨٨٣٧٠٠ جنية (فقط وقدره ثمانية وثلاثون مليوناً وثمانمائة وسبعين ألف جنيه) موزعة كالتالي:

استخدامات استثمارية بمبلغ ١٥٣٣٠٠٠ جنية .

تحويلات رأسمالية بمبلغ ٧٣٠٤٠٠ جنية .

(المادة السادسة)

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٤/٩٣ بـ ٣٨٨٣٧٠٠ جنية (فقط وقدره ثمانية وثلاثون مليوناً وثمانمائة وسبعين وثلاثون ألف جنيه) موزعة كالتالي:

١ - إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٧٣٠٤٠٠ جنية منها مساهمة من الخزانة العامة لتمويل التحويلات بمبلغ ٥٧٩٤٠٠ جنية .

٢ - قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ٣١٥٣٣٠٠ جنية منها قروض من بنك الاستثمار القومي بمبلغ ٢٣٨٨٣٠٠ جنية .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحقة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسرى على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتشوف من بنوك القطاع العام إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

يدشن هذا القانون في الجريدة الرسمية وي العمل به اعتباراً من أول يوليو ١٩٩٣ .
يعضم هذا القانون يختتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .
صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ ذي الحجة سنة ١٤١٣ هـ
(الموافق ١٢ يونيو سنة ١٩٩٣ م)

موازنة هيئة الخطط النرويجية لtorيد الكهرباء

للسنة المالية ١٩٩٤/١٩٩٣

بيان	٩٤/٩٣	٩٣/٩٣	بيان	٩٤/٩٣
الإيرادات الجاربة والتحوليات الجاربة:			الاستخدامات الجاربة :	
إيرادات النشاط الجارى	٣١٠٩٠٠	٣٦٥٠٠	الأجور	٣٤٨٣٠٠
إيرادات أخرى	١٧٣١٠٠	-	النفقات الجاربة والتحوليات الجاربة	٣٤٨٣٠٠
جملة الإيرادات الجاربة والتحوليات	٧١٣٣٠٠	٧١٣٣٠٠	جملة الاستخدامات الجاربة	٣٤٨٣٠٠
جملة الموارنة الجاربة	٣٠٠٠٠	٣٠٠٠٠	مستبعد بالتحصيل من الاستخدامات	٣٤٨٣٠٠
الإيرادات الرأسمالية :			المobilيات الجاربة :	
إيرادات رأسمالية متقدمة منه مبلغ	١٠٠٠	١٠٠٠	فائض صرف	١٠٠٠
قرض وتسهيلات أئتمانية منه مبلغ	٣٠٠٠	٣٠٠٠	جملة الموارنة الجاربة	٣٠٠٠
استخدامات الرأسمالية :			استخدامات استمارية	٣٠٠٠
تحويلات رأسمالية	١٨٩٣٠٠٠	٣١٥٣٠٠٠	تحويلات رأسمالية	٣٠٠٠
جملة الإيرادات الرأسمالية	٣٨٨٣٧٠٠٠	٣٣١٣٩٠٠٠	جملة الاستخدامات الرأسمالية	٣٨٨٥٧٠٠٠
إجمالي الموارنة	٣٨٨٥٧٠٠٠	٣٣١٣٩٠٠٠	إجمالي الموارنة	٣٣١٣٩٠٠٠